

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٣ لسنة ١٩٧١

بالإعفاء من الضرائب الجمركية على رسالة الزبيب القبرصي
المستوردة لطريقة الأقباط الأرثوذكس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين
المعلقة له ؛

وعلى ما أقره مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تعفى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم
رسالة الزبيب القبرصي وقدرها خمسة عشر طن متى المستوردة لطريقة
الأقباط الأرثوذكس والمفرج عنها مؤقفاً في ٢ يناير سنة ١٩٧١

مادة ٢ - على وزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر بمراسلة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخرة ١٣٩١ (١٢ يونيو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٦٤ لسنة ١٩٧١

بإلحاق ناقلات بتروك بالمؤسسة المصرية العامة للبتروك
وتعديل رأس مالها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء الهيئة العامة للبتروك ؛
وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة
للتنقل البحري ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة
الصناعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ بتعديل رؤوس
أموال المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤٩ لسنة ١٩٧٠ بإصدار اللائحة
التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛
وبناء على ما أقره مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تلحق ناقلات البتروك الميمنة بالجدول المرافق لهذا القرار
بجميع لوازمها وملحقاتها من أصول ثابتة ومتحركة بالمؤسسة المصرية العامة
للبتروك تقلا من الشركة العربية للائحة البحرية التابعة للمؤسسة المصرية
العامة للنقل البحري .

مادة ٢ - يتم تعديل رأس مال كل من المؤسسة المصرية العامة
للبتروك والمؤسسة المصرية العامة للنقل البحري بقيمة الناقلات والأصول
المشار إليها في المادة الأولى على أساس القيمة الدفترية الصافية لها وذلك
وفقاً لحكم المادة ٥٢ من اللائحة التنفيذية لقانون المؤسسات العامة وشركات
القطاع العام المشار إليها .

مادة ٣ - يصدر نائب رئيس الوزراء لشئون الإنتاج والتجارة
القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من
تاريخ نشره .

صدر بمراسلة الجمهورية في ١٩ ربيع الآخرة ١٣٩١ (١٢ يونيو سنة ١٩٧١)
أنور السادات

كشف

مرفق بقرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ٩٦٤ لسنة ١٩٧١ بيان الناقلات وحمولاتها

اسم الناقل	حمولة الدفلة
المرجان	٣٤٨٤٠ طن
السد العالي	٢٠١١٠
٢٣ ديسمبر	٩٤٠٠
الجملة	٦٤٣٥٠